

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٠٣٠ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٠

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

رقم (R8 - 01) بمساحة ٢٦,٧٢ فدان بما يعادل ١١٢٤٣,٢٥ م٢

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

والمخصصة لشركة رادكس للاستثمار العقاري (ش.ذ.م.م)

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

بإقامة مشروع عمرانى متكملاً

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية الجديدة وتجمع محمد بن زايد العمراني من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٧٦) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٣٠ والمتضمن بمادته الأولى اعتماد المخطط الاستراتيجي العام للمركز الإداري الجديد للمال والأعمال وتجمع الشيخ محمد بن زايد العمراني (العاصمة الإدارية) ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة ؛

وعلى إخطار التخصيص الصادر من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٩ إلى شركة راكسن للاستثمار العقاري (ش.ذ.م.م) المتضمن موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية على تخصيص قطعة الأرض رقم (٠١) بالحي السكني الثامن (R8) لصالح شركة راكسن للاستثمار العقاري لإقامة نشاط عمراني متكامل بمساحة تقريبية ١١٩٠٤,١ ٢م تحت العجز والزيادة ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٧ لقطعة الأرض كود رقم (R8-01) بالعاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة راكسن للاستثمار العقاري بالحي السكني الثامن "R8" بعرض إقامة مشروع عمراني متكامل وبلغت المساحة الكلية للأرض ٢٦,٧٢ فدان بما يعادل ١١٢٢٤٣,٢٥ ٢م ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٧ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة راكسن للاستثمار العقاري لبيع قطعة الأرض رقم (٠١) بمساحة كلية حوالي ٢٦,٧٢ فدان بما يعادل ١١٢٢٤٣,٢٥ ٢م تحت العجز والزيادة بعرض إنشاء مشروع عمراني متكامل وحدود قطعة الأرض المبيعة وإحداثياتها موضحة بكارت الوصف الوارد من استشاري المشروع (شركة دار الهندسة - مصر) المرفقة بالعقد ؛

وعلى كتاب السيد رئيس القطاع العقاري لشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٩٢٩٩) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٧ لاستصدار قرار وزاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-01) والمخصصة لشركة رادكس للاستثمار العقاري من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمراني متكامل ضمن المرحلة الأولى بالعاصمة الإدارية الجديدة ؛

وعلى الإقادة بسداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض عاليه والواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٠٩٠٨) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٢٤ ؛

وعلى كتاب شركة رادكس للاستثمار العقاري الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٣١١٨) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٥ المرفق به عدد (٨) نسخ نهائية من المخطط العام للمشروع تمهيدا لاستصدار القرار الوزاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة رادكس للاستثمار العقاري (ش.ذ.م.م) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-01) بمساحة ٢٦,٧٢ فدان بما يعادل ١١٢٢٤٣,٢٥ م٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمراني متكامل وفقا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ وكراسة شروط طرح أراضي بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمراني متكامل) ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٥ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

قُوَّرِ:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-01) بمساحة ٢٦,٧٢ فدان بما يعادل ١١٢٢٤٣,٢٥ م٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمستثمرة لشركة رادكس للاستثمار العقاري (ش.ذ.م.م) من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمراني متكامل وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٧ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية ، والالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإدراجها ضمن ملحق العقود المبرمة مع المطورين العقاريين وأن تشمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها أن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، ولا يكون لها تقديم من الطرق الخارجية .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الجهاز المختص لشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال المدة المحددة بالبند العاشر من العقد المبرم بينها وبين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية وتعديلاته .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار وفقاً للشروط المرفقة به وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد ولا يتم استخراج تراخيص البناء إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١١ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفق بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٢ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

مادة ١٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تطبيقه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-01)

بمساحة ٢٦,٧٢ فدان ضمن المرحلة الأولى

والمخصصة لشركة رادكس للاستثمار العقاري من قبل شركة
العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمراني متكامل
بالعاصمة الإدارية الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ١١٢٢٤٣,٢٥ م٢ أي ما يعادل ٢٦,٧٢ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأرضى المخصصة للإسكان بمساحه ٥٦٠٨٩,٦٠ م٢ أي ما يعادل ١٣,٣٥ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأرضى المخصصة لمناطق الخدمات بمساحة ١٣٤٦٩,٠٠ م٢ أي ما يعادل ٣,٢١ فدان وتمثل نسبة (١٢,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأرضى المخصصة لمناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٩١٣٥,٤٥ م٢ أي ما يعادل ٢,١٨ فدان وتمثل نسبة (٨,١٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأرضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن الانتظار بمساحة ١٤٥٥٨,٩٤ م٢ أي ما يعادل ٣,٤٧ فدان وتمثل نسبة (١٢,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١٨٩٩٠,٢٦ م٢ أي ما يعادل ٤,٥٢ فدان وتمثل نسبة (١٦,٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٥٦٠٨٩,٦٠ م٢ أي ما يعادل ١٣,٣٥ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول التماذج المعمارية التالي :

النماذج	مساحة الأرض (F.P) م٢	عدد الأدوار	عدد دورات التكرار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية (F.P) م٢	
A B C D E F	٦١٤,٧	٢ دور (جراج + أرضي + ٧ أدوار متكررة)	٨	٣٢	٢٥٦	٤٩١٧,٦	
	٥٧٦,١٣		١٦	٢٤	٣٨٤	٩٢١٨,٠٨	
	٦٩٦,٠١		٨	٣٢	٢٥٦	٥٥٦٨,٠٨	
	٦٥٧,١١		٢	٣٢	٦٤	١٣١٤,٢٢	
	٧٠٧,٥٨		٤	٢٤	٩٦	٢٨٣٠,٣٢	
	٦٩٦,٠١		٢	٣١	٦٢	١٣٩٢,٠٢	
الإجمالي						٢٥٢٤٠,٣٢	
جميع الواجهات الجانبية لجميع التماذج مصممة بدون فتحات							

الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان :

الالتزام بكود البناء الذكيه ومتطلبات شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

نسبة أراضي الإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من مساحة أرض المشروع .

الكثافة السكانية بحد أقصى ١٨٠ شخصاً / فدان والكافحة المحققة بالمشروع ١٨٠ شخصاً / فدان .

المساحة المسموح ببناء عليها لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان بالنسبة للعقارات .

أقصى ارتفاع للعقارات السكنية (أرضي + ٧ أدوار علوية) بحد أقصى ٣٠ م وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المفروضة من قبل القوات المسلحة .

يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات وفقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بالردوة المقررة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

يتم ترك ردود حول مباني العقارات الواقع (٢٥٪) من ارتفاع كل مبنى وبما لا يقل عن ١٢ م ويمكن أن تقل إلى ٨ م في حالة الواجهات الجانبية المصممة .

ثانياً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

الأراضي المخصصة لمناطق الخدمات بمساحة ١٣٤٦٩,٠٠ م٢ أي ما يعادل ٣,٢١ فدان وتمثل نسبة (١٢,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وفقاً للجدول التالي :

ملاحظات	الاشتراطات البنائية			المساحة الافتراضية للأرض			مساحة الدور F.P الأرضي		المبني النشاط
	الردد	الارتفاع	النسبة	فدان	م	فدان	م		
٦م من جميع الجهات	+ بدور + دورين	%٣٠	٢,٥٠	١٠٥٠٠	٠,٧٥	٣١٥٠,٠٠	مول تجاري	S 1	
	+ أرضي + دور	%٢٠	٠,٦٩	٢٩١٥	٠,١٤	٥٨٣,٠٠	نادي صحي	S 2	
٢ غرف أمن مساحة الغرفة لا تتجاوز ٢م٩	أرضي فقط	-	٠,٠١	٥٤	٠,٠١٣	٥٤,٠٠	غرف الأمن والبيوليات		
			٣,٢	١٣٤٦٩	٠,٩٠	٣٧٨٧	الإجمالي		

لتلتزم الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تقديم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير قاطني المشروع .

الردود : يتم الالتزام بتحقيق ارتدادات لا نقل عن ٦م من جميع الجهات داخل حدود قطعة الأرض وبما لا يتعارض مع كارت الوصف المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

لتلتزم الشركة بترك مسافة ريدود لا نقل عن ١٢ متراً بين حد المبني السكني وحد مباني الخدمات .

يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

المفوض عن الشركة

صلاح عبد الرحمن محمد السيد

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع لمباني العمارت (أرضي + ٧ أدوار) وبما لا يتعارض مع القيود المفروضة من قبل وزارة الدفاع ويسمح بإقامة دورى بدروم يستغلان بنشاط جراج سيارات ووفقاً للقواعد المعمول بها بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
- ٢- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية العمرانية لكل نشاط على حدة .
- ٣- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤- مرفاق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها ، و(١٠٪) للبنيان الخدمية من مسطح الدور الأرضي لتلك المباني وفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥- تتولى شركة رادكين للاستثمار العقارى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من شركة العاصمة للتنمية العمرانية مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكل أنواعها .

- ٦- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتتفيد البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني للمشروع المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
- ١٢- تلتزم الشركة بتوفير موافق انتظار سيارات للإسكان والخدمات طبقاً لل kod المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٣- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة .

٤- يتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨

٥- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة وبما

لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

طرف أول

معاون وزير الإسكان

نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

د.م/ وليد عباس عبد القوى

طرف ثان

المفوض عن الشركة

صلاح عبد الرحمن محمد السيد

~~17 - Aug 1~~



الواقع المصرية - العدد ٨٥ في ١٦ أبريل سنة ٢٠٢٤

۲۳

